


المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
دائرة أولماس
قيادة أولماس
جماعة أولماس



جَمَاعَةُ أَولَمَسْ
+٢٠٣٥٥٤١ | ٨٧٦٥٥
Commune d'Oulmès

قرار جبائي تعديلي
عدد 02 بتاريخ 15 يناير 2021

يعدل بموجبه القرار الجبائي الذي تحدد بموجبه نسب وأسعار الضرائب
والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات
المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية أولماس



يناير 2021

إن رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية والemas

- ✓ بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) و لا سيما المادة 94 منه ؛
- ✓ وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) ، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) ؛
- ✓ وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و الإتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007)؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- ✓ وبناء على القرار الجبائي رقم 01 بتاريخ 01 يناير 2009 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم و الحقوق والإتاوى والوجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة أولماس، كما تم تغييره وتميمه بالقرار رقم 01 بتاريخ 08 أكتوبر 2018 ؛
- ✓ وبناء على مداولات المجلس الجماعي خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ: 15 يناير 2021 .

يقر ما يلى:



المادة الأولى:

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم و الحقوق و الإتاوى والوجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة أولماس كما يلى:

1- الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية: (30.10.10.14)

يحدد سعر الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية للمتر مربع (m^2) كما يلي:

الرقم	نوعية المناطق	السعر للمتر المربع (m^2)
01	منطقة العمارت	12 درهم للمتر مربع (m^2)
02	منطقة الفيلات	06 درهم للمتر مربع (m^2)
03	السكن الفردي : مساحة العقار اصغر أو يساوي 100,00 m^2	03 درهم للمتر مربع (m^2)
	مساحة العقار من 100,01 إلى 400,00 m^2	04 درهم للمتر مربع (m^2)
	مساحة العقار من 400,01 إلى 500,00 m^2	04 درهم للمتر مربع (m^2)
	مساحة العقار من 500,01 إلى 10000,00 m^2	05 درهم للمتر مربع (m^2)
	مساحة العقار اكبر من هكتار	05 درهم للمتر مربع (m^2)
04	المناطق الأخرى	05 درهم للمتر مربع (m^2)

ملاحظة:

- لا يتم إصدار و أداء الرسم الذي يقل عن مائتي (200,00) درهم .
- كل جزء من المتر المربع يعد مترًا مربعاً كاملاً.

2- الرسم على عمليات البناء 30.10.10.15

يعدل الفصل 04 من القرار الجبائي رقم 01 بتاريخ 01 يناير 2009 القاضي بتحديد نسب وأسعار الرسوم المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية أو الماس كال التالي:

يحدد سعر الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع (m^2) مغطى كما يلي:

أولاً : العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناءيات غير القانونية :

الرقم	العمليات	الأسعار (m^2) المغطى
01	إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	05 دراهم
	معالجة الدور الآيلة للسقوط	05 دراهم
	عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	12 درهم
02	العقارات المعدة لغرض صناعي	14 درهم
	العقارات المعدة لغرض تجاري	12 درهم
	العقارات المعدة لغرض مهني	10 درهم
	العقارات المعدة لغرض إداري	10 درهم
03	الفيلات	20 درهم
04	المساكن الفردية	20 درهم

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناءيات غير القانونية والتي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدى في حدود الأمتار الزائدة؛
- في جميع الحالات لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن ألف (1000,00) درهم بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناءيات غير القانونية .



كل جزء من المتر المربع يعد مترًا مربعاً كاملاً.

ثانياً : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم:

يحدد مبلغ ثابت قدره :

الهدم	700 درهم عن كل رخصة
الإصلاح	200 درهم عن كل رخصة

3- الرسم على تجزئة الأراضي 30.10.10.16

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي بين 4% من التكفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز والتطهير والكهرباء المتعلقة بالتجزئة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

4- الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية 20.30.10.11

يعدل الفصل 14 من القرار الجبائي رقم 01. بتاريخ 01 يناير 2009 القاضي بتحديد نسب وأسعار الرسوم المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية أولماس كالتالي:
يحدد سعر الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية حسب السعر التالي عن كل شخص وعن كل ليلة :

صنف مؤسسة الإيواء السياحي	السعر عن كل شخص وعن كل ليلة
دور الضيافة	20 درهم
مراكز وقصور المؤتمرات	20 درهم
الفنادق الممتازة	20 درهم
فنادق 5 نجوم	15 درهم
فنادق 4 نجوم	08 دراهم
فنادق 3 نجوم	05 دراهم
فنادق نجمتين	04 دراهم
فنادق نجمة واحدة	03 دراهم
النادي الفندقي	15 درهم
الرياضات	15 درهم
المنازل المؤجرة للسياح	10 درهم
قرى العطل	07 دراهم
الإقامة السياحية	05 دراهم
المؤسسات والأشكال الأخرى للإيواء السياحي	03 دراهم



5- الرسم المفروض على استخراج مواد المقالع

يعدل الفصل 24 من القرار الجبائي رقم 01 بتاريخ 01 يناير 2009 القاضي بتحديد نسب وأسعار الرسوم المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية أولماس كالتالي:
يحدد سعر الرسم المفروض على استخراج مواد المقالع حسب السعر التالي عن كل متر مكعب :

السعر عن كل متر مكعب	أصناف المواد المستخرجة
20 درهم	الصخور الصالحة للتزيين والتجميل.....
20 درهم	الغاسول وفينادييت وحجر يمان ومرجان وسفير.....
20 دراهم	الرخام والغرانيت المستخدمين في التكسية.....
04 دراهم	الرمل والطين المستخدمين في الهندسة المدنية والبناء.....
04 دراهم	الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى والطين المعد للصناعة الخزفية (الكلس، الصلصال، البزوغان)

6- الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو

مهنية :

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية حسب المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام و موقع الجزء المشغل منه و نوع ما يشغلة على الشكل التالي:

ر . ت	نوع النشاط	الرسم للمتر مربع عن كل ربع سنة
1	بنيات مؤقتة لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية	25 درهم للمتر مربع
2	المقاهي والمطاعم والمقدادات: - واجبات المقاهي والمطاعم غير المغطاة لوضع الكراسي والطاولات - واجبات المقاهي والمطاعم المغطاة لوضع الكراسي والطاولات	10 دراهم للمتر مربع 20 دراهم للمتر مربع
3	عرض البضائع والسلع: - المواد الغذائية - المواد الأخرى	02 درهم للمتر مربع 02 درهم للمتر مربع
4	- الأكشاك التجارية - الأكشاك الهاتفية - الأكشاك الخاصة لبيع الجرائد والفواكه الجافة	30 درهم للمتر مربع 30 درهم للمتر مربع 20 دراهم للمتر مربع
5	مساحات كراء الدراجات النارية والهوائية	05 دراهم للمتر مربع
6	معارض المنتوجات الصناعية وغيرها	05 دراهم للمتر مربع لائق من 20 م ²



04 دراهم من 21 م إلى 900 م ² ما زاد على 1000 متر 3 دراهم م ²		
10 دراهم للمتر مربع	فضاءات ألعاب الأطفال	7
20 دارهم للمتر مربع	الألعاب المتنقلة والمسارح المتنقلة والسيرك	8
100 درهم لكل لاقفة	تعليق اللافقات (تعفى اللافقات التي ليس لها طابع تجاري)	9
20 درهم المتر مربع	استغلال فضاء الملك الجماعي العام بواسطة اللوحات الإشهارية على واجهة البناء	10
250 درهم للوحدة	المخادع الهاتفية	11
عن كل وسيلة نقل 200 درهم للمتر المربع	استغلال فضاء الملك الجماعي العام لغيارات الإشهار بواسطة السيارات والعربات المتنقلة الخاصة بالإشهار	12
10 دراهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات إشهارية لحواجز الأوراش لصاحب المشروع Palissades	13
100 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات إشهارية لحواجز الأوراش Palissades الحاملة لإشهار منتجات أو علامات لشركات تجارية أخرى	14
100 درهم للمتر عن كل ربع سنة	استغلال الملك الجماعي العام بملصقات أو إعلانات إشهارية لا تتعدي مساحتها متر مربع	15
200 درهم للوحة الصغيرة أقل من $\frac{3}{4}$ متر مربع 500 درهم عن كل لوحة متوسطة ثابتة من $\frac{3}{4}$ م مربع 750 درهم عن كل لوحة متوسطة متحركة من $\frac{3}{4}$ م مربع اللوحات الكبرى من حجم 14/4 م مربع 1000 درهم	استغلال الملك الجماعي العام بلوائح إشهارية أخرى	16
200 درهم للمتر عن كل ثلاثة أشهر	استغلال الملك الجماعي العام بالنصب الإشهارية	17
200 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر	- احتلال الملك الجماعي العام الخاص بنقل الأموال للأبناك	18
2.00 دراهم للمتر مربع	نصب الخيام والسرادق	19
2.00 دراهم للمتر مربع	الاحتلال المؤقت لمساحات عارية مرتبطة بنشاط تجاري أو صناعي أو مهني	20
أقل من متر مربع 200 درهم لكل ثلاثة أشهر . ما بين 2 إلى 6 متر مربع 400 درهم لكل ثلاثة أشهر ما فوق 6 متر مربع 600 درهم لكل ثلاثة أشهر	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة اللوحات الإشهارية المضيئة المتواجدة فوق المبني أو في الواجهات	21
300.00 درهم عن كل متر مربع	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة النصب الإشهارية المضيئة	22



300.00 درهم للمتر مربع عن كل صراف آلي لكل ثلاثة أشهر	الشبابيك الأوتوماتيكية للأبناك	23
5.00 دراهم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر	محطات توزيع الوقود	24
5000.00 درهم عن كل يوم عمل	استغلال الملك الجماعي العام لأغراض سينمائية	25

ملاحظة:

كل جزء من المتر المربع يعتبر مترًا مربعاً كاملاً، وكل جزء من ربع السنة يعتبر بمثابة ربع سنة كاملة . في حالة اللجوء لمسطرة تفويت استغلال الملك الجماعي بواسطة اللوحات الإشهارية من حجم $\frac{3}{4}$ عن طريق مسطرة طلب العروض أو عقد امتياز أو عن طريق التعاقد المباشر تعتبر الأسعار المتعلقة بهذه الألواح كحد أدنى.

المادة الثانية:

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفه الواردة في القرار الجبائي رقم 1 بتاريخ فاتح يناير 2009 كما تم تغييره وتميمه .

المادة الثالثة:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل إقليم الخميسات.

حرر بأولماس في :

رئيس المجلس الجماعي لأولماس



الرئيس

محمد اشرورو

تأشيره السيد عامل إقليم الخميسات

أشر عليه بتاريخ

